



سياسة قبول الهبات والتبرعات والمنح والوصايا والأوقاف

تدرك الجمعية أهمية وجود سياسة واضحة لقبول الهبات والتبرعات والمنح والوصايا والأوقاف من الداعمين والمتبرعين وقد استندت بذلك على نظام الجمعيات الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٧٣ وتاريخ ١٤٢٩/٣/٩ هـ واللائحة التنفيذية للنظام الصادر بقرار معالي وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم ٥٣٠٦٨ وتاريخ ١٤٢٩/٦/١٠ هـ حيث نصت المادة (٢٧) من النظام على الآتي :

أولاً :-

تتكون موارد الجمعية من المصادر التالية :-

- ١- رأس مال الجمعية .
 - ٢- التبرعات والهبات والمنح والوصايا والأوقاف وفقاً للقواعد التي تنظمها اللائحة الأساسية للجمعية .
 - ٣- المقابل الذي تقررته الجمعية لقاء الخدمات التي تقدمها لأعضائها وغيرهم .
 - ٤- الإعانات التي تقدمها الدولة .
 - ٥- عوائد أنشطة الجمعية واستثماراتها كما نصت المادة (٤٨) من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات التعاونية على ما يلي :
- تتكون موارد الجمعية من المصادر المذكورة في المادة (٢٧) من النظام مع مراعاة التالي :-

- ١- لا يجوز للجمعيات التعاونية تنظيم حملات لجمع التبرعات .
- ٢- يمكن قبول التبرعات والهبات والمنح في مقرها وفق سندات استلام تخصص لهذا الغرض أو من خلال الإيداع المباشر في حساب الجمعية .

ثانياً :-

أقر مجلس الإدارة بالجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالزلفي سياسة قبول الهبات وجمع التبرعات على النحو التالي :-

- ١- تعتبر الهبات والأوقاف والمنح من موارد الجمعية .



- ٢- لا تقوم الجمعية بتنظيم حملات لجمع التبرعات .
٣- تقبل الجمعية الهبات في مقرها الرسمي وفق سند استلام مخصص لهذا الغرض أو من خلال الإيداع المباشر في حسابات الجمعية .

البيان :

- تحظى هذه السياسة باحترام وحماية القيم الأخلاقية والالتزام باللوائح والأنظمة التي تصدر من جهة الإشراف بشأنها :
- تعمل الجمعية بشفافية مع كل المتبرعين والداعمين .
 - يحق لكل متبرع الحصول على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام الأموال المتبرع بها .
 - تصرف الأموال الموهوبة والمتبرع بها لأغراض التنمية الاجتماعية .
 - يطبق نظام محاسبي مميز ومعترف به لمعرفة حركة الهبات والتبرعات ومراقبتها وإعداد تقرير عنها .
 - يعتبر مجلس إدارة الجمعية هم المسؤولون أمام من قدموا الهبات والتبرعات .
 - تطبق هذه السياسة في الجمعية ضمن السياسات الأخرى المعتمدة لدى الجمعية وعلى جميع العاملين في الجمعية بالإمام بالأنظمة والسياسات والتوقيع بالعلم بها .

اعتماد أعضاء مجلس الإدارة :

التوقيع	الاسم
	د / حمد بن أحمد البدر
	د / أحمد بن عبدالكريم المطوع
	عبدالكريم بن أحمد الفراج
	علي بن عبدالمحسن الشايخ
	محمد بن عبدالله البدر
	مساعد بن محمد العبد المنعم
	صالح بن سليمان الدويش